

اسم المساق:	حقوق الإنسان	رقم المساق:	0000122
المتطلب السابق:	-	نوع المساق:	متطلب جامعة اختياري
القسم :	العلوم الانسانية	الساعات المعتمدة:	3

أ. وصف المساق:

يشتمل المساق على التعريف بحقوق الإنسان ثم لمحة تاريخية عن حقوق الإنسان وتطورها. كذلك يبين المساق أنواع حقوق الإنسان وتقسيماتها. ثم تطبيقات لحقوق الإنسان من المواثيق الدولية ومن الدساتير الداخلية مع بيان أهم ضمانات تطبيق حقوق الإنسان والحريات العامة وآلية تنفيذها على النطاق الوطني. تتناول هذه المادة تطور الاعتراف الدولي بحقوق الإنسان، حقوق الإنسان في ظل الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي لحقوق الإنسان، الاتفاقات الدولية الأخرى بحقوق الإنسان. و يتناول هذا المساق تحديد المفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان بطريقة تحليلية ومن ثم توضيح واقعي للوسائل الدولية والإقليمية القائمة التي تعالج حقوق الإنسان مثل المعاهدات والتوصيات والوسائل الدولية التي هي في طور التكوين مثل القواعد الآمرة والأعراف كما يعالج هذا المساق بشكل واقعي مضمون حقوق الإنسان وحقوق الجيل الأول مثل حق الحياة وحقوق الجيل الثاني مثل حق العمل، وحقوق الجيل الثالث مثل حق البيئة، ويعالج هذا المساق السبل الدولية لحماية الإنسان سواء السبل القانونية (نظام التقارير، شكاوى الدول والأفراد، لجان التحقيق) أو السبل الأخرى مثل استخدام الضغوط الاقتصادية والسياسية واستخدام القوة ونظرية التدخل لصالح الإنسانية. كما يتم معالجة قضايا عملية معاصرة و معرفة وجه نظر الطلبة فيها مثل قضايا جرائم الشرف و العنف ضد المرأة و عقوبة الإعدام.

ب - أهداف المساق:

- تعرف الطالب على أهمية حقوق الإنسان ومدى التزام الدول بقواعده وخطورة انتهاكه.
- التعرف بحقوق الإنسان.
- معرفة آليات حماية حقوق الإنسان
- تنمية القدرات الذهنية والفكرية للطالب لكي يتعرف على حقوقه

ج - مخرجات التعليم للمساق (الفهم والمعرفة والمهارات الذهنية والعملية):

- يفترض بالطالب بعد نجاحه في هذا المساق ان يكون قد اكتسب مخرجات التعليم التالية:-
- 1- المعرفة والفهم حيث يفترض بالطالب أن يكون قادرا على فهم طبيعة حقوق الإنسان
- 2- المهارات الذهنية حيث يكون الطالب قادرا على مناقشة وطرح الأفكار المتعلقة بموضوع المحاضرة و استخلاص الحلول المناسبة للقضايا المتعلقة بموضوعات النقاش

د - التطبيق العملي:

- إعطاء حالات عملية متعلقة بكل فكرة من أفكار حقوق الإنسان
- طرح بعض القضايا والأحكام الواقعية الصادرة عن المحاكم الدولية ومناقشتها في المحاضرات

هـ - أساليب التدريس:

- 1- الشرح النظري بأسلوب النقد والتحليل والتأصيل.
- 2- اعتماد منهج المناقشة ومنح الطالب الفرصة الكافية للدفاع عن رأيه .
- 3- منح الطالب فرصة لعرض " تقرير " حول موضوع معين ومن ثم مناقشته.
- 4- المحاضرات التي تلقى على الطلبة بمعدل ثلاث ساعات معتمدة أسبوعيا خلال الفصل الدراسي.
- 5- المناقشة والحوار أثناء المحاضرة لبعض المسائل والقضايا المطروحة و التعليق على قضايا عملية.

و - الامتحانات ومعايير التقييم: سيقوم الطالب بناء على نتائجه وفقا لما يلي:

معايير التقييم	العلامة	التاريخ
الامتحان الأول	20%	يحدد من قبل إدارة الكلية
الامتحان الثاني	20%	يحدد من قبل إدارة الكلية
التحضير والواجبات والبحوث المطلوبة (المشاركة)	20%	يحدد من قبل إدارة الكلية
الامتحان النهائي	40%	يحدد من قبل إدارة الكلية

ط. المواظبة على حضور المحاضرات:

- يجب على جميع الطلبة التقيد بالمواظبة على حضور المحاضرات حسب الموعد المعلن عنه وفي المكان المحدد اثناء تسجيل الطالب للمساق وذلك وفقا لنص المادة (11) من تعليمات منح درجة البكالوريوس والتي تنص على:
- تشترط المواظبة لجميع طلبة الجامعة في كل المحاضرات والمناقشات والساعات العملية حسب الساعات المقررة لكل مادة في الخطة الدراسية.
 - لا يسمح للطالب بالتغيب عن اكثر من (15%) من الساعات المقررة للمادة.
 - اذا غاب الطالب اكثر من (15%) من الساعات المقررة للمادة دون عذر مرضي او قهري يقبلها عميد الكلية التي تدرس المادة، يحرم من التقدم للامتحان النهائي وتعتبر نتيجة في تلك المادة (صفرا)، وعليه اعادة دراستها اذا كانت اجبارية، وفي جميع الاحوال تدخل نتيجة ذلك الرسوب في حساب معدل علامات الطالب الفصلي والتراكمي لأغراض الانذار والفصل من الكلية.
 - اذا غاب الطالب اكثر من (15%) من الساعات المقررة لمادة ما وكان هذا الغياب بسبب المرض او لعذر قهري يقبله عميد الكلية يعتبر منسحبا من تلك المادة، وتطبق عليه احكام الانسحاب، ويبلغ العميد مدير القبول والتسجيل قراره بذلك، وتثبت ملاحظة منسحب ازاء تلك المادة في السجل الاكاديمي للطالب. اما الطلبة الذي يمثلون المملكة او الجامعة في النشاطات الرسمية فيسمح لهم بالتغيب بنسبة لا تتجاوز 20%.

- يشترط في العذر المرضي ان يكون بشهادة صادرة من طبيب عيادة الطلبة في الجامعة او معتمدة منه، وان تقدم هذه الشهادة الى عميد الكلية خلال مدة لا تتجاوز اسبوعين من تاريخ انقطاع الطالب عن المواظبة وفي الحالات القاهرة الاخرى يقدم الطالب ما يثبت عذره القهري خلال اسبوع من تاريخ زوال اسباب الغياب. يقوم عمداء الكليات وأعضاء هيئة التدريس والمحاضرون ومدير القبول والتسجيل بتنفيذ احكام المواظبة الالفة الذكر.

ز - التغيب عن الامتحانات:

- يجب على الطالب ان يحرص على القيام بتأدية جميع الامتحانات حسب المواعيد المعلن عنها، وفي حالة تغيب الطالب عن إحدى ألامتحانات المقررة، سوف يطبق عليه نص المادة (12) من تعليمات منح درجة البكالوريوس والتي تنص على:
1. كل من يتغيب بعذر امتحان معلن عنه، عليه ان يقدم ما يثبت عذره لمدرس المادة خلال ثلاثة ايام من تاريخ زوال العذر، وفي حالة قبول هذا العذر على مدرس المادة اجراء امتحان معوض للطالب.
 2. كل من يتغيب عن الامتحان النهائي المعلن عنه في مادة ما دون عذر يقبله عميد الكلية التي تدرس تلك المادة تعتبر علامته في ذلك الامتحان (صفرا).
 3. وأما من يتغيب عن امتحان نهائي معلن عنه في مادة ما بعذر يقبله عميد الكلية التي تدرس تلك المادة، فان عميد الكلية يبلغ قراره بقبول العذر الى مدرس المادة لإجراء امتحان معوض للطالب على ان يجري الامتحان المعوض في مدة اقصاها الأسبوع الأول أو الثاني من الفصل الذي يلي الفصل الذي لم يتقدم للامتحان فيه، ويبلغ عميد الكلية مدير القبول والتسجيل بذلك.

ع . الغش:

يعتبر الغش او محاولة الغش أثناء تأدية الامتحان والإخلال بنظام الامتحان او الهدوء الواجب توافره فيه مخالفات تأديبية تعرض الطالب الذي يرتكب ايا منها للعقوبات التأديبية المنصوص عليها في نظام تأديب الطلبة في جامعة الإسراء .

غ. الأبحاث والتقارير:

كل طالب مسجل في هذا المساق يجب ان يقوم بكتابة بحث او ورقة عمل، يتعلم الطالب من خلالها منهجية البحث. يجب على الطلبة الاتصال بمدرس المساق من اجل اختيار عنوان البحث او ورقة العمل. الاعمال المشتركة مسموح بها إذا رأى المدرس ذلك مناسباً والموعد النهائي المسموح به لتقديم الاعمال المطلوبة يتم تحديده من قبل مدرس المساق.

ف. المشاركة والتفاعل الصفّي:

المشاركة أثناء المحاضرة لها دور كبير في تقييم الطالب، وعليه يجب على كل طالب ان يأتي الى قاعة المحاضرة بعد قيامه بالتحضير الكامل وفقاً لموضوع المحاضرة من القراءات المحددة في نهاية خطة هذا المساق، وذلك ليكون قادراً على طرح اسئلة تتعلق بموضوع المحاضرة والتعبير عن وجهة النظر في المسائل القانونية الشائكة. مدرس المساق سوف يقوم بتوجيه مشاركة الطلبة في المحاضرة بطريقة تمكن جميع الطلبة

من المشاركة الفعالة. اذا واجه الطالب اية صعوبات في اخذ دور في المشاركة الصفية, أو ان الطالب غير معتاد على المشاركة, يمكن للطالب مراجعة مدرس المساق في مكتبه والتحدث معه في هذا الخصوص.

ق. إرشادات في منهجية دراسة المساق:

هذا المساق سوف يدرس بشكل كبير عن طريق محاضرات يلقيها مدرس المساق على الطلبة, اذ يركز اعطاء المحاضرة على قائمة القراءات المعدة لكل موضوع في المساق في نهاية خطة المساق. وعليه يمكن للطالب ان يأخذ بعين الاعتبار الارشادات التالية:

ق. 1 كيفية دراسة المساق:

يتكون المساق من (48) ساعة دراسية موزعة على (16) اسبوعا بواقع (3) ساعات لكل اسبوع من اسابيع الفصل الدراسي, والتي تغطي كل موضوعات المساق المذكورة في هذه الخطة والتي يكون الطالب مطالب بها كمادة علمية في الامتحانات المقررة. يتوقع من الطالب المسجل لهذا المساق ان يقضي على دراسة القراءات المطلوبة ما يقارب من 6-9 ساعات لكل اسبوع من اسابيع الفصل الدراسي. وللقيام بذلك فعلى الطالب ان يقوم بالامور التالية:

ق. 101 أعمال ما قبل المحاضرة, فالطالب بحاجة الى:

- تحضير موضوع او موضوعات المحاضرة المحددة في القراءات المطلوبة قبل القدوم الى المحاضرة,
- التفكير في القراءات المحددة للمحاضرة وتطبيقاتها العملية,
- تحضير عدد من الأسئلة حو ما تم تحضيره من القراءات.

ق. 1. 2 أعمال خلال إعطاء المحاضرة من قبل مدرس المساق, فالطالب بحاجة الى:

- الاستماع إلى المحاضر بعناية كبيرة,
- المشاركة في اي مناقشة مفتوحة في المحاضرة, بحيث يسمح للطالب في إبداء وجهة نظره حول افكاره بحرية تامة له ان يبدي وجهة نظر مخالفة للقراءات في المساق, او وجهة نظر مدرس المساق والطلبة الآخرين,
- الاستماع الى ما يقوله الآخرون,
- طرح اية أسئلة تتعلق بموضوعات المحاضرة.

ق. 1. 3 أعمال ما بعد المحاضرة, فالطالب بحاجة الى:

- مراجعة ما تم قراءته في ضوء المحاضرة والمناقشات التي تمت في قاعة المحاضرات,
- مراجعة بعض الموضوعات التي لم يستوعبها الطالب ويواجه فيها بعض الصعوبات,
- مراجعة مدرس المساق خلال الساعات المكتبية اذا واجه الطالب اي صعوبات في فهم موضوع المحاضرة.

س. المصادر التعليمية المتاحة:

- مكتبة الجامعة العامة.
- قاعة المطالعة في كلية الحقوق.

ش. القراءات الأساسية المقررة: (يتم تحديده من قبل مدرس المساق)

ص. - الجدول الزمني للخطة الدراسية والقراءات المطلوبة:

الأسبوع الأول:	
- مقدمه لمادة حقوق الإنسان - التعرف على تاريخ حقوق الانسان	<u>القراءات:</u> تعريف حقوق الإنسان ؟ ما هي أهمية حقوق الإنسان؟ ما هي خصائص حقوق الإنسان؟ التفرقة بين حقوق الإنسان وبين الحريات العامة.
الأسبوع الثاني:	
- التطور التاريخي لحقوق الإنسان	<u>القراءات:</u> حقوق الإنسان في العصور القديمة (قانون لبت عشتار, أرمنو, مملكة أشنونا, حمورابي, Magna Carta). حقوق الإنسان في الإسلام.
الأسبوع الثالث:	
- حقوق الإنسان في العصر الحديث والعصور القديمة والكتب السماوية - حقوق الانسان في الاسلام	<u>القراءات:</u> - الحضارة الرومانية . الحضارة اليونانية . - حقوق الانسان في الاسلام والمسيحية
الأسبوع الرابع:	
- حقوق الانسان في الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام 1948 والعهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966 - معرفة الحقوق الواردة بهذه الاتفاقية	<u>القراءات:</u> - الحقوق الاقتصادية . والثقافية . والمدنية . والاجتماعية . والسياسية .
الأسبوع الخامس:	
- حقوق الانسان في المملكة الاردنية الهاشمية كمصدر وطني لحقوق الانسان	- ان يتعرف الطالب على اهم الحقوق التي كفلها الدستور الاردني

	الأسبوع السادس:
<u>القراءات:</u> - وظائفها وأهم الأجهزة التابعة لها	- منظمة الأمم المتحدة (الامتحان الاول)

	الأسبوع السابع:
<u>القراءات :-</u> - في أوروبا . وأمريكا . وإفريقيا . والوطن العربي	- حقوق الإنسان في الاتفاقيات الدولية

	الأسبوع الثامن:
<u>القراءات:</u> - منظمة العفو الدولية - الصليب الأحمر	- موقف المنظمات الدولية غير الحكومية من حقوق الإنسان

	الأسبوع التاسع:
<u>القراءات:</u> _____ - التعرف على اليات تطبيق العهد - التعرف على معايير تطبيق العهد	- المبادئ الدستورية العامة في التشريع الأردني - العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

	الأسبوع العاشر:
<u>القراءات:</u> - مبدأ الفصل بين السلطات . مبدأ دستورية القوانين . الرقابة على دستورية القوانين .	- المبادئ الدستورية لضمان الحفاظ على حقوق الإنسان

	الأسبوع الحادي عشر:
<u>القراءات:</u> - ماورد في القانون الاردني حول حقوق الانسان	- المبادئ الدستورية العامة في التشريع الاردني.

	الأسبوع الثاني عشر:
<u>القراءات:</u> - مفهوم مبدأ التشريعية القانونية . الضوابط القانونية والاجرائية قبل صدور الحكم .	- الضوابط القانونية والاجرائية في المحافظة على حقوق الإنسان في التشريع الاردني .

	الأسبوع الثالث عشر:
<u>القراءات:</u> - مبدأ السيادة . مبدأ المساواة . - الفصل بين السلطات	- أهمية الدستور الاردني كضمانة لحماية حقوق الانسان (الامتحان الثاني)

	الأسبوع الرابع عشر:
<u>القراءات:</u> - دور القضاء في تحقيق حقوق الانسان	- أهمية مبدأ الرقابة القضائية على الدستور القضائية.
	الأسبوع الخامس عشر :
<u>القراءات:</u> - المركز الوطني - وزارة الخارجية - منظمات غير	- المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان
	الأسبوع السادس عشر:
	- مراجعة شاملة. - الرد على استفسارات الطلبة بخصوص المادة

المراجع:

- حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني د. فيصل شطناوي
- حقوق الإنسان، الدكتور سهيل الفتلاوي

الدكتور

علي الجبالي